



الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية
لمنتجي العنب بمنطقة القصيم
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية ترخيص برقم (١٠٢٢٣)

سياسة منح المكافآت والامتيازات

أولاً : المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى وضع ضوابط واضحة وشفافة لمنح المكافآت والامتيازات لأعضاء مجلس الإدارة، اللجان، الموظفين، والمتعاونين مع الجمعية التعاونية لمنتجي العنب بالقصيم، بما يحقق العدالة ويعزز من كفاءة الأداء، ويتوافق مع الأنظمة واللوائح المنظمة للجمعيات التعاونية في المملكة العربية السعودية .

ثانياً: الأهداف

- ١ - تحفيز العاملين والمتعاونين لرفع مستوى الداء والإنتاجية.
- ٢ - استقطاب الكفاءات والمحافظة عليها.
- ٣ - تقدير الجهود المبذولة من قبل أعضاء المجلس والعاملين والمتطوعين.
- ٤ - تعزيز مبدأ الشفافية في منح المكافآت والامتيازات .

ثالثاً: نطاق التطبيق

- تسري هذه السياسة على :
- أعضاء مجلس الإدارة.
 - أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس.
 - موظفي الجمعية.
 - المتعاونين والمتطوعين حسب ما يقرره مجلس الإدارة.

رابعاً: أنواع المكافآت والامتيازات

- ١ - المكافآت المالية:
- مكافآت حضور اجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان وفق ما يقره النظام الأساسي.
- مكافآت سنوية أو نصف سنوية مرتبطة بتحقيق أهداف محددة.
- مكافآت استثنائية للإنجازات المميزة بعد اعتماد المجلس.



٢ - المكافآت العينية:

- شهادات شكر وتقدير.
- دروع وهدايا رمزية.
- دورات تدريبية أو برامج تطويرية ممولة من الجمعية

3- الامتيازات:

- الأولوية في الاستفادة من بعض خدمات الجمعية (وفق ما يسمح به النظام).
- المشاركة في الفعاليات والبرامج الخاصة التي تنظمها الجمعية.

خامساً: ضوابط منح المكافآت والإمتيازات

- ١- أن تكون المكافأة مرتبطة بأداء فعلي أو إنجاز محدد .
- ٢- أن تصدر جميع المكافآت بقرار من مجلس الإدارة، مع توثيقها في محاضر الاجتماعات .
- ٣- الالتزام بالحدود والضوابط المالية المنصوص عليها في النظام الأساسي للجمعية.
- ٤- عدم تعارض المكافآت مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.
- ٥- الإعلان عن السياسة وتوضيحها للأعضاء والموظفين لضمان الشفافية.

سادساً: آلية المراجعة والتحديث

- تتم مراجعة هذه السياسة بشكل دوري (كل سنتين على الأقل) من قبل لجنة الحوكمة أو مجلس الإدارة، ويتم تعديلها

عند الحاجة بما يتوافق مع المستجدات النظامية ومتطلبات الجمعية.

سابعاً: الإقرار

تم اعتماد سياسة منح المكافآت والامتيازات للجمعية

في اجتماع مجلس الإدارة رقم () المنعقد بتاريخ / / 2025م

ويعمل بها من تاريخه، وتعتبر مرجعاً والامتيازات . رسمياً في جميع ما يتعلق بالمكافآت

رئيس مجلس الإدارة